

٨- وتلتزم من مجلس الأمن ان ينظر ، عند الضرورة ، في اتخاذ الترتيبات اللازمة ، طبقا للمواد المختصة من ميثاق الامم المتحدة ، لتأمين تنفيذ قراره .

الجلسة العامة ١٨٩٦
٤ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧٠

القرار ٢٦٣٢ (الدورة ٢٥)

ترشيد اجراءات الجمعية العامة وتنظيمها

ان الجمعية العامة ،

ان تدرك ان ازدياد مسؤولياتها وعدد اعضائها تجعل اعادة النظر في اجراءاتها وفي تنظيم اعمالها امرا مستوصيا ،

وان راكمها ان الامم المتحدة مطالبة اكثر فاكثر بمواجهة تحديات جديدة والقيام بمبادرات جديدة

وان تضع نصب عينيها ضرورة تأمين مناقشة جميع البنود السياسية والانمائية الهامة في الهيئة المناسبة وبقائها قيد الدرس المستفيض ،

١- تلتزم من رئيس الجمعية العامة ان يشكل خلال دورتها هذه لجنة خاصة لترشيد اجراءات الجمعية العامة وتنظيمها تؤلف من احدى وثلاثين دولة عضو على اساس التوزيع الجغرافي العادل ، وذلك لدراسة الارق والوسائل المؤدية الى تحسين اجراءات الجمعية وتنظيمها وفقا لاحكام ميثاق الامم المتحدة ، بما في ذلك توزيع بنود جدول الاعمال ، وتنظيم العمل ، والوثائق ، والنظام الداخلي والمسائل المتعلقة به ، والمناهج والممارسات ، وتقديم تقرير بذلك الى الجمعية في دورتها السادسة والعشرين ؛

٢- وتلتزم من حكومات الدول الاعضاء ان تمنح اللجنة كل مساعدة قد تحتاج اليها لتنفيذ هذا القرار ، وان تقدم الى اللجنة آراءها ومقترحاتها في موعد لا يتجاوز ٢٨ شباط (فبراير) ١٩٧١ ؛

٣- وتلتزم من الولايات المتخصصة ان تقدم اية معاومات لها اهميتها فيما يتعلق بالاجراءات السابقة في كل منها ؛

٤- كما تلتزم من الاممين العام ان يقدم الى اللجنة كل مساعدة لازمة للقيام بمهمتها ؛

٥- وتدور اللجنة تدوير وتوزيع محاضر موجزة لاعمالها .

الجلسة العامة ١٨٩٨
٩ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧٠

*

* *

في الجلسة العامة ١٩٣٣ المنعقدة في ١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠ ، اعلن رئيس الجمعية العامة انه قام ، وفقا للفقرة ١ من القرار المذكور اعلاه ، بتعيين اعضاء اللجنة الخاصة المعنية بترشيد اجراءات الجمعية العامة وتنظيمها .

وتتكون اللجنة من الدول الاعضاء التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وافغانستان ، وباربادوس ، وباكستان ، والبرازيل ، وبوروندي ، وبولندا ، وبوليفيا ، وتونس ، والجمهورية العربية المتحدة ، والدانمارك ، ورومانيا ، وزامبيا ، والسنغال ، والشيلي ، وفرنسا ، والفلبين ، وفينيزويلا ، والكاميرون ، وكندا ، ولبنان ، وليبيريا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والنسما ، ونيجيريا ، والهند ، وهولندا ، والولايات المتحدة الامريكية ، واليابان ، ويوغوسلافيا ، واليونان .

القرار ٢٦٣٦ (الدورة ٢٥)

تفويضات الممثلين في الدورة الخامسة والعشرين
للجمعية العامة

ألف

ان الجمعية العامة ،

توافق على تقرير لجنة التفويضات الاول (٦) ، فيما عدا ما يتعلق بتفويضات ممثلي حكومة
افريقيا الجنوبية .

الجلسة العامة ١٩٥٥

١٣ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٧٠

بـ

ان الجمعية العامة ،

توافق على تقرير لجنة التفويضات الثاني (٧) .

الجلسة العامة ١٩٣٩

١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠

(٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والعشرون ، المرفقات ، البند ٣ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/8142 .

(٧) المرجع الاخير ، الوثيقة A/8142/Add.1 .